



NO: العدد : ٨٠٤ / ٤٠٤
Date: التاريخ : ٢٠٢٥ / ٤ / ٢٠

الى / تشكيلات الجامعة كافة

م/ ضوابط التقديم والقبول في الدراسات العليا داخل العراق للعام الدراسي (٢٠٢٥ - ٢٠٢٦)
للجامعة التكنولوجية

تحية طيبة..

استنادا الى موافقة مجلس الجامعة الموقر بموجب كتاب امانة مجلس الجامعة المرقم (م ج ٥٢١/١ في ٢٠٢٥/٤/٧) واسارة الى مكتب وزارة التعليم العالي والبحث العلمي / دائرة البحث والتطوير / قسم الدراسات العليا المرقمة (ب ت ٢٨٨٨/٥ في ٢٠٢٥/٣/٤) و (ب ت ٢٥٢٢/٥ في ٢٠٢٥/٢/٢٠) و (ب ت ٢٩٢٠/٥ في ٢٠٢٥/٢/٢٧) و (ب ت ٥٠٢٧/٥ في ٢٠٢٥/٤/٢٧)، نرفق ربطا ضوابط التقديم والقبول في الدراسات العليا داخل العراق للعام الدراسي (٢٠٢٥ - ٢٠٢٦) للجامعة التكنولوجية مع كافة الاستثمارات الوزارية الخاصة بالتقديم والقبول والتي تم نشرها على الموقع الالكتروني الرسمي للجامعة التكنولوجية / قسم الدراسات العليا او موقع الوزارة / دائرة البحث والتطوير - قسم الدراسات العليا، راجين مراعاة ما يأتي :

١. تسحب الاستثمارات المشار اليها أنفا على (صفحة ذات وجهين) بالنسبة للاستثمارات التي تتألف من اكثر من صفحة واحدة وليس على (صفحتين) لضمان الدقة عند تأييدها من قبل الجهات المختصة ومن المواقع الالكترونية اعلاه.

٢. يكون تقديم المشمولين بقانون مؤسسة الشهداء رقم (٢) لسنة ٢٠١٦ وقانون تعويض المتضررين جراء العمليات الحربية والاختفاء العسكرية العمليات الارهابية رقم (٥٧) لسنة ٢٠١٥ المعدل عن طريق الاستثمارات الالكترونية المدرجة من خلال الرابط الالكتروني <https://students.alshuhadaa.gov.iq> وكلا حسب فنته

للتفضل بالاطلاع اتخاذ ما يلزم مع التقدير

د.د. خولة صلاح خشان
مساعد رئيس الجامعة للشؤون العلمية
٢٠٢٥/٤/٢٠

نسخه منه الى

- مكتب السيد رئيس الجامعة / للتفضل بالاطلاع مع التقدير
- قسم الدراسات العليا / للتفضل بالاطلاع واتخاذ مايلزم مع التقدير
- امانة مجلس الجامعة / عطفًا على كتابكم اعلاه / للتفضل بالاطلاع ... مع التقدير
- الصادرة



NO:

العدد : ٨٠٩ / ٤٠٢٠٢

Date:

التاريخ : ٢٠٢٥ / ٤ / ١٤

ضوابط التقديم والقبول في الدراسات العليا داخل العراق للعام الدراسي (٢٠٢٥ - ٢٠٢٦)
للجامعة التكنولوجية

أولاً : الشروط العامة للتقديم والقبول

- ١- أن لا يقل معدل المتقدم لدراسة الماجستير على قناة القبول العام بالنسبة للموظفين المتقدمين وفقاً لتعليمات الاجازات الدراسية رقم ١٦٥ لسنة ٢٠١١ وكذلك غير الموظفين عن (٦٥٪) ويستثنى من ذلك الربع الاول بالنسبة للاختصاصات الهندسية.
- ٢- أن لا يقل معدل المتقدم لدراسة الدكتوراه بالنسبة للموظفين المتقدمين وفقاً لتعليمات الاجازات الدراسية رقم ١٦٥ لسنة ٢٠١١ وكذلك غير الموظفين عن (٧٠٪) على جميع قنوات التقديم والقبول.
- ٣- ان لا يقل معدل المتقدم لدراسة الدبلوم العالي (الذي مدة دراسته سنتين) على قناة القبول العام بالنسبة للموظفين المتقدمين وفقاً لتعليمات الاجازات الدراسية رقم ١٦٥ لسنة ٢٠١١ وكذلك غير الموظفين عن (٦٥٪) استناداً الى تعليمات الدراسات العليا رقم ٢٦ لسنة ١٩٩٠ ، ويستثنى من ذلك الربع الاول بالنسبة للاختصاصات الهندسية.
- ٤- لا يشترط في المتقدم لدراسة الدكتوراه من الموظفين المرشحين وفقاً لتعليمات الاجازات الدراسية رقم ١٦٥ لسنة ٢٠١١ (عدداً منتسبي وزارتي التعليم العالي والبحث العلمي والتربية والمؤسسات التي تخضع لقانون الخدمة الجامعية ويكون منحهم التفرغ الجزئي وفقاً لأحكام المادة (٧/ثاني عشر) من قانون رقم ٢٣ لسنة ٢٠٠٨ ، (قانون الخدمة الجامعية المعدل)) أن تكون لديه خدمة وظيفية فعلية لمدة سنتين بعد حصوله على آخر شهادة وتحسب هذه الخدمة لغاية الأول من تشرين الأول لعام ٢٠٢٥ مع وجوب التفرغ التام للدراسة ، ويتم احتساب مدة الخدمة الوظيفية لغرض التقديم للدراسة وفقاً من تاريخ صدور الامر الجامعي الخاص بمنح الشهادة استناداً الى الرأي القانوني المثبت بموجب مذكرة الدائرة القانونية المرقمة ق/ش/١٦٩٢٢٦ في ١٦/١٢/٢٠٢١.
- بديهي للمقدمين لدراسة الدكتوراه من الموظفين المرشحين وفقاً لتعليمات الاجازات الدراسية رقم ١٦٥ لسنة ٢٠١١ الحاصلين على شهادة الماجستير من داخل العراق (حصراً) من غير المشمولين بقانون الخدمة الجامعية ومنمنحوا شهادة الماجستير ضمن المدة المحددة دون تمديد وحصلوا على تقدير لا يقل عن (جيد جداً) التقديم مباشرة لدراسة الدكتوراه استناداً الى قانون رقم (١٤) لسنة ٢٠٠٩.
- تدعى تاريخ انتهاء مدة الدراسة بتاريخ اتعام المناقشة وقبول الرسالة لتنفيذ ما ورد في (ب) اعلام.
- شدي شرط في المتقدم لدراسة الدبلوم العالي او الماجستير من الموظفين المرشحين وفقاً لتعليمات الاجازات الدراسية رقم ١٦٥ لسنة ٢٠١١ او المرشحين وفقاً لقانون رقم ٢٠ لسنة ٢٠٢٠ ان تكون لديه خدمة وظيفية فعلية لمدة سنتين بعد حصوله على آخر شهادة وتحسب هذه الخدمة لغاية الأول من تشرين الأول لعام ٢٠٢٥ مع وجوب التفرغ التام للدراسة (للمرشحين وفقاً لتعليمات الاجازات الدراسية رقم ١٦٥ لسنة ٢٠١١) ويتم احتساب الخدمة من تاريخ التخرج على ان تكون الشهادة محتسبة من قبل جهة الاحتساب.



NO:

العدد : ٨٠٢ / ٤٠٣ / ٨٠٢

Date:

التاريخ: ٢٠٢٥ / ٢ / ٢٠

٥- للموظف او المكلف بخدمة واعضاء مجلس النواب والوزراء ومن هم بدرجتهم او الوكلاء ومن هم بدرجتهم والمدراء العامين ومن هم بدرجتهم والدرجات الخاصة العليا بموافقة دوائهم الدراسة اثناء التوظيف او التكليف على النفقة الخاصة او اجازة دراسية للحصول على الشهادة العليا داخل العراق بصرف النظر عن العمر ، على ان يراعى ما يأتي:

أ- على المتقدم لدراسة الدبلوم العالي والماجستير من الفئات المذكورة اعلاه المرشح وفقا لتعليمات الاجازات الدراسية رقم (١٦٥) لسنة ٢٠١١ تحقيق شرط الخدمة ضعف مدة الدراسة بعد الحصول على الشهادة المنصوص عليها في التعهد المرافق لتلك التعليمات ، وتحقيق شرط التفرغ التام للدراسة المنصوص عليها بتعليمات الدراسات العليا النافذة (بموجب اجازة دراسية وفق تعليمات الاجازات الدراسية رقم (١٦٥) لسنة ٢٠١١) ، كما ويشترط ان تكون لديه خدمة وظيفية فعلية لمدة سنتين بعد تعيينه او بعد حصوله على اخر شهادة وتحتسب هذه الخدمة لغاية الاول من تشرين الاول لعام ٢٠٢٥.

ب- على المتقدم لدراسة الدكتوراه (من غير المشمولين بأحكام قانون رقم ٢٢ لسنة ٢٠٠٨) قانون الخدمة الجامعية المعدل) تحقيق شرط الخدمة ضعف مدة الدراسة بعد الحصول على الشهادة المنصوص عليها في التعهد المرافق لتعليمات الاجازات الدراسية رقم ١٦٥ لسنة ٢٠١١.

ت- في حال تقديم الفئات المشار اليها في الفقرة (٥) انفا وفقا لقانون رقم (٢٠) لسنة (٢٠٢٠) فيجب مراعاة ماياتي:

١- تكون الاجازة الممنوحة للموما اليهم في المرحلة التحضيرية متصلة وتعادل فصل دراسي كامل وبالإمكان المباشرة بالوظيفة بعد انتهاء الفصل الدراسي الأول ومن ثم الحصول على اجازة متصلة لغرض الالتحاق بالفصل الدراسي الثاني على ان تكون مدة الاجازة معادلة لمدة الفصل الدراسي لغرض تحقق شرط التفرغ التام للدراسة ، اما في المرحلة البحثية فيسمح لهم التوفيق بين الوظيفة والدراسة

٢- عطفًا على ماورد بالفقرة (١) انفا ، يكون تقديم الموما اليهم على قناة النفقة الخاصة (حصرا) ويذكر ذلك في عدم الممانعة الممنوحة لهم ولا يحق لهم التقديم على قناة القبول العام أو فئات الامتيازات (ذوي الشهداء ، السجناء السياسيين ، ذوي الاعاقة والاحتياجات الخاصة) ، ولا يحق لهم الاستثناء من شرط الخدمة الوظيفية (سنتان بعد اخر شهادة) في حال كان المتقدم من المشمولين بأحكام قانون رقم ٢٢ لسنة ٢٠٠٨) قانون الخدمة الجامعية المعدل ، ويتم تنافس الموما اليهم مع كافة المتقدمين من الفئات الأخرى على قناة النفقة الخاصة ويكون القبول وفق الاستحقاق.

٣- يمنح المتقدمين لدراسة الدكتوراه من المشمولين بقانون الخدمة الجامعية (فقط) من الفئات المشار اليها انفا تفرغا جزئيا عند قبولهم بالدراسة بعد التأكد من تحقق الشروط الاخرى المنصوص عليها بموجب هذه الضوابط .

٤- لا يخضع المتقدمين للدراسات العليا (الدبلوم العالي ، الماجستير ، الدكتوراه) من الفئات انفا (المرشح للدراسة اثناء التوظيف او التكليف على النفقة الخاصة وفقا لقانون ٢٠ لسنة ٢٠٢٠) للشروط المطلوبة في المتقدمين وفقا لتعليمات الاجازات الدراسية رقم (١٦٥) لسنة ٢٠١١ من حيث : (العمر ، المعدل) على ان لا يقل معدل



NO:

العدد : ٨٠٢ / ٤٠٢٠

Date:

التاريخ : ٢٠٢٠ / ١١ / ٢٠

المتقدم للماجستير عن ٦٠٪ ويستثنى من ذلك المتقدمين لدراسة الدبلوم العالي } ، ويخضعون لشرط الخدمة (سنتان) بعد التعيين او بعد اخر شهادة ، وهم مطالبين بعدم ممانعة من الدراسة اثناء التوظيف او التكليف عن طريق منحهم اجازة اثناء التوظيف من خلال تمتعهم باجازات اعتيادية براتب او بدونه (حسب رصيدهم من الاجازات) ، فضلا عن تحقق الشروط الاخرى المبينة بموجب هذه الضوابط شريطة عدم تأثير ذلك على اعمالهم الوظيفية بعد حصولهم على عدم ممانعة من جهات انتسابهم.

٦- يستثنى المتقدمين للدراسات العليا داخل العراق (غير الموظفين) من شرط العمر عند التقديم على قناة القبول العام او قناة النفقة الخاصة، على ان لا يقل معدل المتقدم لدراسة الماجستير عن ٦٠٪ عند التقديم على قناة النفقة الخاصة بالنسبة للمتقدمين غير الموظفين، ويستثنى من ذلك المتقدمين لدراسة الدبلوم العالي

٧- يحق للمتعاقد (عقد مؤقت، عقد دائم، اجريومي، اي نوع اخر من العقود) اكمال دراسته اذا كانت لا تتعارض مع ساعات العمل المحددة له بموجب العقد كان تكون دراسته بحثية او تكون الدراسة صباحية وعمله مسائي في حالة موافقة جهة انتسابه على ذلك لعدم تحقق الجمع بين الدراسة والوظيفة وعدم حاجته الى تقديم أي نوع من الاجازات ، ويقدم كتاب عدم تعارض بين الدراسة والوظيفة صادر من جهة انتسابه عند التقديم الى الدراسات العليا ويتم ذكر ذلك عند ملء الاستمارة الالكترونية الخاصة بالتقديم، اضافة الى خضوعه الى شرط المعدل المشار اليه بالفقرات (اولا ٢/٢/١) اعلام

٨- يكون التقديم للدراسات العليا في الجامعة التكنولوجية الكترونيا (Online) ومن خلال الموقع الالكتروني للجامعة التكنولوجية: <https://gradapply.uotechnology.edu.iq>

٩- ا. يحق لخريجي الجامعات الاهلية (داخل وخارج العراق) المعترف بها من قبل وزارة التعليم العالي والبحث العلمي التقديم للدراسات العليا وفق ضوابط التقديم والقبول ويكون تقديمهم على قناة النفقة الخاصة حصرا.
ب. استثناء المتقدمين من خريجي الكليات الاهلية من ذوي الامتيازات (ذوي الشهداء قبل ٢٠٠٢ ، ذوي شهداء الحشد الشعبي، تعويض متضررين، السجناء السياسيين) من الفقرة (أ) اعلاه والسماح لهم بالتقديم اسوة باقرانهم من خريجي الكليات الحكومية على المقاعد المضافة خارج الخطة.

١٠- استئناف قبول تقديم مخرجات كليتي الامام الكاظم (عليه السلام) والامام الاعظم (رحمه الله) للدراسات العليا وحسب الاختصاصات المناظرة في الجامعة بحسب وثائق التخرج الممنوحة لهم وفقا لما ورد باعامام الوزارة/ دائرة البحث والتطوير المرقم ب ٢٢٥/٥ في ٢٠١٦/١١/٧ المتضمن توصيات محضر اجتماع مناقشة قانوني الكليتين انفا

١١- يجوز للمرفق القيد بسبب الرسوب (بمادة واحدة او بالمعدل) إعادة التقديم للدراسات العليا بتوصية من مجلس القسم على قناة القبول العام وفق الضوابط النافذة وبما يتلائم مع نموذج التعهد رقم (٥٠٤)



NO:

العدد : ٨٠٢ / ٤٠٣

Date:

التاريخ : ٢٠٢٤ / ١١ / ٧

١٢- يكون تقديم من تم انهاء علاقته بالدراسة بسبب الغياب او الرسوب باكثر من (مادة واحدة) او (مادة واحدة ومعدل) على قناة النفقة الخاصة (حصرا) وفقا لاعمام الوزارة/ دائرة البحث والتطوير المرقم ب ١١٨٨٠/٥٥ في ٢٠٢٤/١١/٧

١٣- عدم السماح بالتقديم لمن سبق وان قبل في الدراسات العليا داخل العراق او خارجه وانتهت علاقته فيها بسبب يعزى الى تقصيره او تركه الدراسة لاسباب غير مشروعة (الغش ، التزوير) وفقا لاعمام الوزارة/ دائرة البحث والتطوير المرقم ب ١١٨٨٠/٥٥ في ٢٠٢٤/١١/٧

١٤- يحق للراسب في احدى سنوات البكالوريوس بسبب الغش وحصل بعدها على الشهادة المطلوبة (البكالوريوس) التقديم للدراسات العليا داخل العراق على احدى قناتي التقديم (قناة القبول العام/ قناة النفقة الخاصة) فئات الامتيازات) بعد تحقق الشروط المنصوص عليها بموجب هذه الضوابط.

١٥- يكون تقديم المتقدم للدراسات العليا (الدبلوم العالي ، الماجستير ، الدكتوراه) ممن سبق ان قبل بالدراسات العليا داخل العراق وتم الغاء قبوله لادلائه بمعلومات غير صحيحة تخص وظيفته (بانهم غير موظف ويتبين العكس بعد ذلك) على قناة النفقة الخاصة (حصرا) ، علما ان مضمون الفقرة انفا يسري على جميع فئات الموظفين (ملاك دائم ، عقد ، اجر يومي، محاضر او اي نوع اخر من العقود) وفقا للتعهد (نموذج رقم ٥٠٤) المرافق للضوابط.

١٦- يكون تقديم المتقدم للدراسات العليا (الدبلوم العالي ، الماجستير ، الدكتوراه) ممن سبق ان قبل بالدراسات العليا داخل العراق وتم انهاء علاقته بالدراسة لعدم جلبه الاجازة الدراسية وفقا للمدة المحددة لجلبها بموجب هذه الضوابط على قناة النفقة الخاصة (حصرا).

١٧- بإمكان المتقدم للدراسات العليا (الدبلوم العالي، الماجستير، الدكتوراه) ممن سبق ان قبل بالدراسات العليا داخل العراق وتم الغاء قبوله لانسحابه من الدراسة خلال المدة القانونية للانسحاب المحددة بموجب هذه الضوابط وحل محله الاحتياط التقديم على قناة القبول العام، اما من انتهت علاقته بالدراسات العليا بسبب انسحابه خارج المدة انفا فيتم تقديمه للدراسات العليا من جديد على قناة النفقة الخاصة.

١٨- يخير المتقدم للدراسات العليا في التخصصات : (الهندسية ، العلوم) بالحصول على درجة لا تقل عن (٤) في امتحان (IELTS) مع مراعاة الضوابط والاليات والتوقيعات الوزارية المبلغت بهذا الشأن ، أو اجتياز الامتحان الوطني الموحد للغة الانكليزية استنادا لآليته المبينة بموجب الضوابط الوزارية المعتمدة والمبلغت بهذا الشأن.



NO:

Date:

العدد : ٨٠٢ / ٤٠٣

التاريخ : ٢٠٢٤ / ١١ / ١٧

١٩- يستثنى المتقدمين من المكفوفين والصم والبكم وضعاف السمع مما ورد بالفقرة (١٨) انفا في حالة تقديمهم على مقعد ذوي الاعاقة والاحتياجات الخاصة وفقا لاستمارة رقم (٦٠٠) المرافقة لهذه الضوابط والتقرير الطبي المعزز والصادر عن الجهات الحكومية الرسمية.

٢٠- يشترط في المتقدمين للدراسات العليا اجتياز الاختبار الوطني العراقي لكفاءة الحاسوب وفقا للآلية المبلغت بموجب الكتاب المرقم ب ت ٥ / ١١٨٩٤ في ٢٠٢٤/١١/١٧ ، واستثناء (المكفوفين وضعاف السمع والصم والبكم) المتقدمين على مقاعد ذوي الاعاقة والاحتياجات الخاصة من الاختبار انفا .

٢١- يشترط في المتقدمين للدراسات العليا اجتياز الاختبار الوطني الموحد للغة العربية مع مراعاة الضوابط والآليات والتوقيعات الوزارية المبلغت بموجب الكتاب المرقم بالعدد ب ت ٥ / ١١٨٩١ في ٢٠٢٤/١١/١٧ ، واستثناء (المكفوفين وضعاف السمع والصم والبكم) المتقدمين على مقاعد ذوي الاعاقة والاحتياجات الخاصة من الاختبار انفا .

٢٢- للمتقدم حق الاستفادة من شهادة صلاحية الاختبارات الحاصل عليها (اختبارات اللغة الانكليزية الوطني الموحد والحاسوب والعربي ، (IELTS)) لمدة سنتين لغرض التقديم للدراسات العليا وتحسب الصلاحية من تاريخ اداء الامتحان ، على ان يثبت تاريخ اداء الامتحان ضمن شهادة اجتياز الامتحان.

٢٣- يشترط المشاركة والنجاح في الامتحان التنافسي، على ان يتم تحديد آلية اجراءه وفقا لاعماد الوزارة / دائرة البحث والتطوير المرقم ب ت ٥٩٠٢/٥ في ٢٠٢٤/٦/٤ ، مع مراعاة ما يأتي:

أ- يستثنى من شرط النجاح اعلاه المتقدمين على مقاعد (ذوي الامتيازات) من المشمولين بأحكام قانون مؤسسة الشهداء رقم (٢) لسنة ٢٠١٦ وأحكام قانون تعويض المتضررين جراء العمليات الحربية والاطفاء العسكرية والعمليات الارهابية المعدل بالرقم (٥٧) لسنة ٢٠١٥
ب- يشترط مشاركة الفئات المذكورة في (أ) انفا بالامتحان التنافسي ويكون قبولهم بالاعتماد على المعدل التفاضلي والأولوية بالقبول لاعلى معدل تفاضلي.

٢٤- تجرى مقابلة لتحديد أهلية المرشح للقبول في الدراسات العليا للتأكد من سلامته البدنية والعقلية والنفسية من قبل لجنة مختصة وبما يتناسب مع اختصاص المرشح للقبول على ان تتم المقابلة وبحسب الموعد المحدد لاجراء المقابلة المبين بموجب البند (خامسا) / توقيعات التقديم والقبول) اذناه للمتقدمين المرشحين للقبول وفق الاستمارة رقم (٥٠٦) ويتم الاعلان عن موعد المقابلة ومكانها مع خارطة الجلوس للمتقدمين الخاصة باداء الامتحان التنافسي فضلا عن نشرها على موقع الكلية قبل موعد اداء الامتحان المذكور.

٢٥- التريث بالترشيح او التقديم الى الدراسات العليا في جامعات اقليم كوردستان لحين وضع آلية مناسبة للاعتراف بالدراسات العليا فيها من قبل اللجنة الوزارية المشكلت لهذا الغرض بموجب الأمر الوزاري المرقم ب ت ٥ / ٨٧١٤ في ٢٠٢٤/٩/٨ .



NO:

Date:

العدد : ٨٠٢ / ٤٠٢٠ م

التاريخ : ٢٠٢٠ / ١٢ / ٢٠

ثانيا : معايير المفاضلة بين المتقدمين

١- يكون احتساب معدل اساس المفاضلة بالنسبة للمتقدمين لدراسة الدكتوراه وفقا للمعادلة الآتية:
معدل اساس المفاضلة = (٦٠٪) معدل شهادة الماجستير + (٤٠٪) الإمتحان التنافسي

٢- لتقليل التباين في معدلات تخرج المتقدمين لدراساتي الدبلوم العالي والماجستير لدفعات مختلفة من الخريجين من جامعات مختلفة فضلا عن خريجي الدفعة الواحدة للجامعة الحكومية والاهلية يكون احتساب معدل اساس المفاضلة بالنسبة للمتقدمين لدراساتي (الدبلوم العالي والماجستير) بالإعتماد على معدل تخرج المتقدم للدراسات العليا ومعدل تخرج الطالب الأول من نفس الدفعة (للدورين الأول والثاني وللدراستين الصباحية والمسائية) ، وفقا للمعادلة الآتية :-

معدل اساس المفاضلة = (٧٠٪) المعدل النسبي للمتقدم + (٣٠٪) الامتحان التنافسي

ويكون احتساب المعدل النسبي بالإعتماد على معدل تخرج الطالب الأول على الدفعة الواحدة (للدورين الأول والثاني وللدراستين الصباحية والمسائية) للفرع الذي تخرج منه المتقدم ومعدل تخرج المتقدم للدراسات العليا من نفس الدفعة (التخصص) وحسب المعادلة التالية :

$$\text{المعدل النسبي للمتقدم} = \left(\frac{\text{معدل المتقدم}}{\text{معدل الطالب الاول}} \times 100 \right) + \text{معدل المتقدم} / 2$$

٣- في حالة كون المتقدم للدراسات العليا من الحاصلين على شهادتهم من جامعات من خارج العراق والمعادلة شهادته من قبل دائرة البعثات والعلاقات الثقافية فيستخدم في المعادلة معدل الطالب الأول على دفعة الفرع العلمي المتقدم للدراسة فيه لسنة معادلة الشهادة من قبل الوزارة ، على أن يحتسب معدله بموجب المعدل الممنوح لتخرجه من قبل دائرة البعثات والعلاقات الثقافية مع مراعاة الحالات الآتية

أ- اذا كان معدل المتقدم اقل او يساوي معدل الطالب الأول على الدفعة في الفرع العلمي المتقدم عليه تستخدم المعادلة الخاصة باحتساب المعدل النسبي المشار اليه اعلاه.

ب- اذا كان معدل المتقدم اعلى من معدل الطالب الأول على الدفعة في الفرع العلمي المتقدم عليه تستخدم المعادلة التالية الخاصة باحتساب المعدل النسبي للمتقدم :-

$$\text{المعدل النسبي للمتقدم} = \left(\frac{\text{معدل المتقدم}}{\text{معدل المتقدم}} \times 100 \right) + \text{معدل المتقدم} / 2$$

٤- في حالة كون المتقدم لدراسة الماجستير من حملة شهادة الدبلوم العالي ذات التخصص للبكالوريوس فيكون حساب معدل تخرج المتقدم في معادلة احتساب المعدل النسبي أنفا بنسبة مجموع (٦٠٪ معدل البكالوريوس + ٤٠٪ معدل الدبلوم العالي)



NO:

Date:

العدد : ٨٠٢ / ٤٠٣
التاريخ : ٢٠١٢ / ٥ / ٢٠

٥- فيما يخص الطالب الاول على الفرع في القسم في الجامعة التكنولوجية (الخريج على الدفعة وللدورين الاول والثاني للدراسة الصباحية) (حصرا) للعام الدراسي ٢٠٢٢-٢٠٢٤) المتقدم للدراسات العليا / الماجستير في الفرع العلمي المتخرج منه (حصرا) داخل العراق ، يتم منحهم (٦) درجات مفاضلة تضاف على معدل اساس المفاضلة شريطة عدم شمولهم بامتيازات اخرى ويخضعون لشروط التقديم والقبول الاخرى المبينة بموجب هذه الضوابط

٦- فيما يخص منتسبي تشكيلات دوائر وزارة التعليم العالي والبحث العلمي والجامعات العراقية الحكومية الحاصلين على شهادة الماجستير المتقدمين لدراسة الدكتوراه من حملة الالقاب العلمية (مدرس مساعد ، مدرس ، استاذ مساعد) والصادرة بموجب اوامر جامعية او وزارية ، يتم منحهم درجات مفاضلة تضاف على معدل اساس المفاضلة وكما مبين ادناه شريطة عدم شمولهم بامتيازات اخرى ويخضعون لشروط التقديم والقبول الاخرى المبينة بموجب هذه الضوابط

- استاذ مساعد (٦) درجات.
- مدرس (٤) درجات.
- مدرس مساعد (٢) درجة.





NO:

Date:

العدد : ٨٠٢ / ٤٠٢

التاريخ : ٢٠٢٥ / ٤ / ٢٠

ثالثا - المقاعد المضافة

١- المشمولين بقانون مؤسسة الشهداء رقم (٢) لسنة ٢٠١٦ :-

أ- تخصص نسبة لا تقل عن (١٠٪) من المقاعد الدراسية استثناء من الشروط والتعليمات المحددة للقبول في الدراسات العليا (العمر ، المعدل ، الخدمة الوظيفية) لذوي الشهداء قبل (٢٠٠٢) بما لا يقل عن مقعد واحد في كل اختصاص ويكون التنافس على المقاعد فيما بينهم (ويكون قبولهم خارج الخطّة) ، علما ان الطلبة الذين تم انهاء علاقتهم بالدراسة من الفئة أنفا يخضعون للفقرات (أولا / ١١ الى ١٧) أنفا ووفقا لشروط التقديم والقبول المبينة بموجب هذه الضوابط وامتيازاتهم التي منحها القانون لهم.

ب- تخصص نسبة (١٠٪) من المقاعد الدراسية استثناء من الشروط والتعليمات المحددة للقبول في الدراسات العليا (العمر ، المعدل ، الخدمة الوظيفية) لذوي شهداء الحشد الشعبي بما لا يقل عن مقعد واحد في كل اختصاص ويكون التنافس على المقاعد فيما بينهم (ويكون قبولهم خارج الخطّة) ، علما ان الطلبة الذين تم انهاء علاقتهم بالدراسة من الفئة أنفا يخضعون للفقرات (أولا / ١١ الى ١٧) أنفا ووفقا لشروط التقديم والقبول المبينة بموجب هذه الضوابط وامتيازاتهم التي منحها القانون لهم.

تد ذوي الشهداء المشمولين بالقانون أعلاه هم (الوالدان والاولاد ، الزوج والزوجات وأن كانوا غير عراقيين ، الاخوة والاخوات ، اولاد الابن واولاد البنت) .

ثد أن من يشمله التقديم للدراسات العليا داخل العراق للعام الدراسي (٢٠٢٦/٢٠٢٥) هو من حصل على مصادقة الكترونية على استمارته من قبل مؤسسة الشهداء وعلى الرابط الالكتروني المدرج ضمن البند (رابعا) المستمسكات المطلوبة ادناه.

٢- المشمولين بقانون تعويض المتضررين جراء العمليات الحربية والاختفاء العسكرية والعمليات الارهابية المعدل بالرقم (٥٧) لسنة ٢٠١٥ :-

أ- تخصص نسبة لا تقل عن (١٠٪) من المقاعد الدراسية استثناء من شروط القبول بالدراسات العليا (العمر ، المعدل ، الخدمة الوظيفية) للمشمولين باحكام هذا القانون بما لا يقل عن مقعد واحد في كل اختصاص ويكون التنافس على المقاعد فيما بينهم (ويكون قبولهم خارج الخطّة) ، علما أن الطلبة الذين تم انهاء علاقتهم بالدراسة من الفئة أنفا يخضعون للفقرات (أولا / ١١ الى ١٧) أنفا ووفقا لشروط التقديم والقبول المبينة بموجب هذه الضوابط وامتيازاتهم التي منحها القانون لهم .

ب- ذوي الشهداء المشمولين بالقانون أعلاه هم :- (الاب ، الام ، الابن ، البنت ، الاخ ، الاخت ، الزوج ، الزوجة)

تد المصابين المشمولين باحكام القانون أعلاه هم :-

- جرحى الحشد الشعبي وجرحى البيشمركة بدء من تاريخ نفاذ القانون في ٢٠١٦/١/٢٥ .

- الشرائع الاخرى المشمولة بموجب احكام المادة (٢) من القانون المتضمنة : يشمل التعويض المنصوص

عليه في هذا القانون الاضرار المتمثلة في:

اولا : الاستشهاد او فقدان او الاختطاف او الاصابة جراء العمليات المنصوص عليها في هذا القانون.



NO:

العدد : ٨٠٢ / ٤٠٢٠

Date:

التاريخ : ٢٠٢٠ / ٤ / ٢٠

ثانياً: العجز الكلي او الجزئي بناء على تقرير لجنة طبية مختصة.
ثالثاً: الاصابات والحالات الاخرى التي تتطلب علاجاً مؤقتاً بناء على تقرير اللجنة الطبية المختصة في هذا المجال.
رابعاً: الاضرار التي تصيب الممتلكات.
خامساً: الاضرار المتعلقة بالوظيفة والدراسة.
شأن من يشمله التقديم للدراسات العليا داخل العراق للعام الدراسي (٢٠٢٦/٢٠٢٥) هو من حصل على مصادقة الكترونية على استمارته من قبل مؤسسة الشهداء وعلى الرابط الالكتروني المدرج ضمن البند (رابعاً) المستمسكات المطلوبة اذناه.

٣- المشمولين بقانون مؤسسة السجناء السياسيين المعدل بالرقم (٢٥) لسنة ٢٠١٢ :-
اضافة مقعد دراسي للسجين السياسي ويكون المقعد خارج الخطّة، واستثناء من شروط (العمر، المعدل، الخدمة الوظيفية)، علماً أن الطلبة الذين تم انهاء علاقتهم بالدراسة من الفئة انفا يخضعون للفقرات (اولاً / ١١ الى ١٧) انفا ووفقاً لشروط التقديم والقبول المبينة بموجب هذه الضوابط وأمّيازاتهم التي منحها القانون لهم

٤- المشمولين بالتعديل الاول رقم (١١) لسنة ٢٠٢٤ من قانون حقوق ذوي الاعاقات والاحتياجات الخاصة رقم (٢٨) لسنة ٢٠١٢ :-

أ- يخصص مقعدين دراسيين في كل اختصاص للقبول في الدراسات العليا لذوي الاعاقات والاحتياجات الخاصة ويكون قبولهم وفقاً لشروط التقديم والقبول النافذة (على قناة القبول العام او على قناة النفقة الخاصة)، وبحسب الاستحقاق والتنافس والشروط الاخرى المبينة بموجب هذه الضوابط وخارج الخطّة، علماً أن الطلبة الذين تم انهاء علاقتهم بالدراسة من الفئة انفا يخضعون للفقرات (اولاً / ١١ الى ١٧) انفا، على ان تكون نسبة العجز ٥٠٪ كحد ادنى لترويج معاملات التقديم للدراسات العليا وفقاً للمقعد اعلاه
ب- يتم الاعتماد على تعريف الاعاقة الوارد في قانون هيئة حقوق ذوي الاعاقات والاحتياجات الخاصة رقم (٢٨) لسنة ٢٠١٢ المعدل بموجب القانون رقم (١١) لسنة ٢٠٢٤ المادة الثانية من القانون المعدل والذي ينص على (الشخص الذي يعاني من عاهات طويلة الاجل سواء كانت بدنية او عقلية او حسية تمنعه من المشاركة بصورة كاملة وفعالة في المجتمع على قدم المساواة مع الآخرين) وعدم اعتماد أي حالة مرضية لا تندرج تحت هذا التعريف

٥- يخصص مقعد دراسي خارج خطّة القبول العام للطلاب الاول في الامتحان التنافسي لجائزة الابداع والتميز للتخصصات ادناه:

- الهندسة المدنية / كلية الهندسة
- هندسة البناء وإدارة المشاريع / كلية الهندسة



NO:

Date:

العدد : ٨٠٩ / ٤٠٢٠٣

التاريخ: ٩٠٢٥ / ٤ / ٢٠٢٠

يشمل المقعد اعلاه الطلبة الاوائل الحاصلين على الجائزة للعام الدراسي ٢٠٢٢-٢٠٢٣ و العام الدراسي ٢٠٢٣-٢٠٢٤، ويكون تقديمهم للدراسات العليا وحقا وحسب اعمامي الوزارة / دائرة البحث والتطوير المرقمة (ب ت ٥/٢٩٢٠) في ٢٠٢٥/٣/٢٢ و (ب ت ٥/١١٥٨٨) في ٢٠٢٤/١١/١٠

٦- تخصيص نسبة (١٠٪) من المقاعد الدراسية لفئة ذوي الشهداء المسجلين في وزارة الشهداء والمؤنفين في اقليم كردستان استثناء من الشروط والتعليمات المحددة للقبول في الدراسات العليا بما لا يقل عن مقعد واحد في كل اختصاص ويكون التنافس على المقاعد فيما بينهم ويكون قبولهم خارج خطة القبول العام في الجامعة، علما ان الطلبة الذين تم انهاء علاقتهم بالدراسة من الفئة انفا يخضعون للفقرات (اولا الشروط العامة للتقديم والقبول / من ١١ الى ١٧) من الضوابط اعلاه ووفقا لشروط التقديم والقبول المبينة بموجب هذه الضوابط وامتيازاتهم التي منحها القانون لهم على ان يكونوا من الساكنين خارج الاقليم ومن الذين استشهدوا للفترة ادناه:

- حالات الاستشهاد للفترة من ١٩٦٢/٢/٨ ولغاية ١٩٦٢/١١/١٨ ويستثنى من ذلك من اعدم بسبب ارتكابه جرائم قتل لا علاقة لها بمعارضته لحزب البعث البائد.
- حالات الاستشهاد للفترة من ١٩٦٨/٧/١٧ ولغاية ٢٠٠٢/٤/٨

أ- يشمل المتقدمون للدراسات العليا داخل العراق من الفئة اعلاه بما ورد بنص الفقرة (٢٤/ب) من البند (اولا الشروط العامة للتقديم والقبول) من ضوابط التقديم والقبول في الدراسات العليا داخل العراق للعام الدراسي ٢٠٢٥-٢٠٢٦

ب- يشمل المتقدمون للدراسات العليا داخل العراق من الفئة اعلاه بما ورد بنص الفقرة (١) من البند (سادس احكام عامة) من ضوابط التقديم والقبول في الدراسات العليا داخل العراق للعام الدراسي ٢٠٢٥-٢٠٢٦ ج- يشمل بالتقديم من يحصل من الفئة اعلاه على مصادقة الكترونية من قبل مؤسسة الشهداء على استمارته الالكترونية المدرجة ضمن الرابط التالي: <https://students.alshuhadaa.gov.iq>





NO:

Date:

العدد : ٨٠٢ / ٤٠٢٠٢

التاريخ : ٢٠٢٠ / ٢ / ٢٠

رابعاً، المستمسكات المطلوبة من المتقدمين والمرشحين للقبول في الدراسات العليا أثناء فترة التقديم الإلكتروني

١- وثيقة أو كتاب تأييد تخرج لأغراض التقديم لدراسة الدكتوراه معنون للجهة المطلوب التقديم إليها (بغض النظر عن تاريخ إصدارها) مثبتاً فيها المعدل (رقماً وكتاباً) ومطابقة الخلفية العلمية من خلال تقديمه لوثيقتي التخرج للبكالوريوس والماجستير، إضافة إلى شهادة المعادلة والجدارية الصادرة من دائرة البعثات والعلاقات الثقافية بالنسبة للمتقدمين الحاصلين على الشهادات الأولية أو العليا من جامعات غير عراقية. وكذلك مطابقة الخلفية العلمية من خلال تقديمه لوثيقة التخرج للبكالوريوس إضافة إلى شهادة المعادلة والجدارية الصادرة من دائرة البعثات والعلاقات الثقافية بالنسبة للمتقدمين للحصول على الشهادات الماجستير من الحاصلين على الشهادات الأولية (البكالوريوس) من جامعات غير عراقية

٢- وثيقة أو كتاب تأييد تخرج لأغراض التقديم لدراسة الماجستير أو الدبلوم العالي معنون للجهة المطلوب التقديم إليها (بغض النظر عن تاريخ إصدارها) مثبتاً فيه معدل التخرج ومعدل الطالب الخريج الأول على الدفعة للفرع العلمي (للدورين الأول والثاني وللدراستين الصباحية والمسائية).

٣- الأمر الجامعي للدراسات العليا الحاصل عليه المتقدم لغرض التقديم لنيل شهادة أعلى للمتقدمين الحاصلين على الأمر الجامعي.

٤- كتاب عدم ممانعة بالنسبة للموظفين (من ضمنهم الموظفين على ملاك الجامعات/الكليات الاهلية) يتضمن العبارة بالصيغة الآتية: عدم ممانعة الدائرة للموظف من التقديم للدراسات العليا للعام الدراسي (٢٠٢٠/٢٠٢١)، يكون موقعاً من قبل مخول الدائرة المختصة، الوزارة أو الجهة غير المرتبطة بوزارة وبحسب الصلاحيات والاختصاص لدى الوزارة أو الجهة غير المرتبطة بوزارة (حصراً) والتي ينتسب إليها الموظف أو المكلف فيما عدا منتسبي وزارة التعليم العالي والبحث العلمي بالجامعات فإن كتاب عدم الممانعة لهم يكون موقعاً من قبل رئيس الجامعة أو من يخوله وبما يتوافق مع ما ورد بالبند (أولاً) الشروط العامة للتقديم والقبول) من هذه الضوابط مع مراعاة ما يأتي:-

أ- إذا كان المعدل ضمن الحدود المسموح بها للتقديم والقبول بالدراسات العليا ضمن هذه الضوابط فإن بإمكان الموظف في حال توافر الرغبة التقديم على قناة القبول العام أو الخاص بصرف النظر عن العمر مع مراعاة ضعف مدة الدراسة بعد التخرج.

ب- إذا كان المعدل لدراسة الماجستير أقل من الحدود المسموح بها للتقديم والقبول بالدراسات العليا ضمن هذه الضوابط، والتقديم وفقاً لتعليمات الاجازات الدراسية رقم (١٦٥) لسنة ٢٠١١ فيجب مراعاة تطبيق ماورد في المادة (٤) من البند (ثامناً) من تعليمات انفا (للووزير المختص...) والمقصود به الوزير المختص بالنسبة للموظف المنتسب الى تلك الوزارة منح الإجازة الدراسية للموظف الذي يقل معدله عن المعدل المشار إليه في البند (سادساً) من المادة نفسها من التعليمات المشار إليها ، على أن لا يقل المعدل لدراسة الماجستير عن ٦٠٪ وكانت لدية خدمة وظيفية



NO:

Date:

العدد : ٨٠٢ / ٤٠٣

التاريخ : ٢٠٢٥ / ٤ / ٢٠

مرضية لا تقل عن (خمس سنوات بعد آخر شهادة) للتقديم على قناة النفقة الخاصة ويثبت هذا الاستثناء ضمن كتاب رسمي يرفق مع كتاب عدم الممانعة أعلاه.
تد في العاليتين المذكورتين بموجب الفقرتين (أ ، ب) اعلاه يجب مراعاة شرط تحقق الخدمة ضعف مدة الدراسة بعد الحصول على الشهادة العليا وبحسب التعهد المرافق لتعليمات الاجازات الدراسية رقم ١٦٥ لسنة ٢٠١١ و شرط الخدمة الوظيفية المنصوص عليها وفقا للتعليمات انفا والتفرغ التام للدراسة.
شد عند الترشيح للدراسة اثناء التوظيف او التكليف وكان معدل المتقدم ضمن الحدود المسموح بها للتقديم والقبول بالدراسات العليا ضمن هذه الضوابط او لم يكن كذلك فان كتاب عدم الممانعة الذي يقدمه اثناء فترة التقديم الكترونيا وورقيا يجب ان يكون بالصيغة الاتية: (عدم ممانعة من الدراسة اثناء مدة التوظيف او التكليف على النفقة الخاصة) وفق قانون (رقم ٢٠ لسنة ٢٠٢٠) ، مع مراعاة الضوابط الصادرة بهذا الشأن.

٥- كتاب عدم تعارض بالنسبة للمتقدمين من المتعاقدين وكما مبين بالفقرة (اولا) الشروط العامة للتقديم والقبول (٧) من هذه الضوابط ، ويكون مقدما ضمن ملف التقديم الورقية والالكترونية عند التقديم ابتداء.

٦- وجوب مطابقة التخصص المدرج ضمن عدم الممانعة الخاصة بالموظف المتقدم للدراسات العليا مع الاختصاص المتقدم اليه في (القسم/ الجامعة) للتقديم والقبول وبخلافه يتحمل مخول القسم بالتدقيق المسؤولية.

٧- على المقبولين من الموظفين المرشحين وفقا لتعليمات الاجازات الدراسية رقم ١٦٥ لسنة ٢٠١١ جلب الاجازة الدراسية خلال (٩٠ يوما) من تاريخ اصدار الاوامر الجامعية لقبولهم وبخلافه تنهى علاقتهم بالدراسة الا اذا كان التأخير من قبل وزاراتهم وتم جلبهم مايزيد ذلك فيتم منحهم مدة لغاية ما قبل نهاية الفصل الدراسي الأول من العام الدراسي (٢٠٢٦-٢٠٢٥)

٨- على الموظفين او المكلفين المقبولين بالدراسة اثناء التوظيف او التكليف جلب الاجازة الاعتيادية (براتب او بدون راتب حسب رصيدهم من الاجازات) وبحسب الفقرة (اولا/ب) من الضوابط انفا والتي تثبت تفرغهم للدراسة اثناء المرحلة التحضيرية لعدم تحقيق الجمع بين الدراسة والتوظيف خلال مدة (٩٠ يوما) من تاريخ اصدار الاوامر الجامعية لقبولهم وبخلافه تنهى علاقتهم بالدراسة الا اذا كان التأخير من قبل وزاراتهم وتم جلبهم مايزيد ذلك فيتم منحهم مدة لغاية ما قبل نهاية الفصل الدراسي الأول من العام الدراسي (٢٠٢٦-٢٠٢٥)

٩- شهادة الحصول على درجة لا تقل عن (٤) في امتحان (IELTS) للمتقدمين للدراسات العليا في تخصصات : (الهندسية، العلوم) او شهادة الحصول على درجة النجاح في امتحان اللغة الانكليزية الوطني الموحد.

١٠- شهادة اجتياز الاختبار الوطني العراقي لكفاءة الحاسوب وحسب الآليات والضوابط والتوقيتات الوزارية المبلغت بهذا الشأن.



NO:

Date:

العدد : ٨٠٢ / ٤٠٢٠٣

التاريخ : ٢٠٢٥ / ٤ / ٢٠

١١- شهادة اجتياز الاختبار الوطني العراقي كفاءة اللغة العربية وحسب الآليات والضوابط والتوقيتات الوزارية المبلغت بهذا الشأن.

١٢- يتم اعتماد التصاريح الامنية لجميع المتقدمين المقبولين في الدراسات العليا وفقا لما ورد بكتاب دائرة البحث والتطوير المرقم ب ٤٠٨٦/٥ في ٢٠١٩/٤/٢٠ على ان يكمل الطالب المقبول اجراءاته من تاريخ اصدار الامر الجامعي بالقبول ولغاية المباشرة في الدراسة وحسب التوقيتات الخاصة بذلك والمبين في البند (خامسا) توقيتات التقديم والقبول من هذه الضوابط.

١٣- ملئ استمارتي التقديم (نموذج رقم ٥٠٠) وصحيفة الأعمال (نموذج رقم ٥٠١) الخاصة بالعام الدراسي ٢٠٢٦/٢٠٢٥ حصرا ولا يجوز الشطب والحك والتحرير باللون الابيض.

١٤- ملئ الاستمارات الخاصة بالمرشحين من ذوي الشهداء المشمولين بقانون مؤسسة الشهداء رقم (٢) لسنة ٢٠١٦ (نموذج رقم ٥٠٢/أ و ٥٠٢/ب) الخاصة بالعام الدراسي ٢٠٢٦/٢٠٢٥ عبر الرابط الالكتروني (<http://students.alshuhadaa.gov.iq>) الخاص بمؤسسة الشهداء وبالإمكان مراجعة المؤسسة لغرض الاستعلام عن التفاصيل، ولا حاجة لطلب تأييد استشهاد كون النموذج أنف الذكر يحتوي على كافة المعلومات الخاصة بالطالب والشهيد ومصادق عليها من قبل الجهات العليا بالمؤسسة.

١٥- ملئ الاستمارة الخاصة بالمرشحين من السجناء السياسيين المشمولين بقانون مؤسسة السجناء السياسيين المعدل بالرقم (٢٥) لسنة ٢٠١٢ (نموذج رقم ٥٠٢) الخاصة بالعام الدراسي ٢٠٢٦/٢٠٢٥ وتصديقها من قبل الجهات المعنية المثبتة بالاستمارة ويكون طلب صحة إصدارها من قبل الجامعة المقبول فيها الطالب.

١٦- ملئ الاستمارة الخاصة بالمرشحين من المشمولين بقانون تعويض المتضررين جراء العمليات الحربية والاختفاء العسكرية والعمليات الارهابية رقم (٥٧) لسنة ٢٠١٥ (نموذج رقم ٧٠٠) الخاصة بالعام الدراسي ٢٠٢٦/٢٠٢٥ عبر الرابط الالكتروني (<http://students.alshuhadaa.gov.iq>) الخاص بمؤسسة الشهداء وبالإمكان مراجعة المؤسسة لغرض الاستعلام عن التفاصيل، ولا حاجة لطلب تأييد استشهاد كون النموذج أنف الذكر يحتوي على كافة المعلومات الخاصة بالطالب والشهيد ومصادق عليها من قبل الجهات العليا بالمؤسسة.

١٧- ملئ الاستمارة الخاصة بالمرشحين من المشمولين بالتعديل الاول رقم (١١) من قانون ذوي الاعاقة والاحتياجات الخاصة رقم (٢٨) لسنة ٢٠١٢ (نموذج رقم ٦٠٠) الخاصة بالعام الدراسي ٢٠٢٦/٢٠٢٥ وتصديقها من قبل الجهات المعنية المثبتة بالاستمارة ويكون طلب صحة إصدارها من الجامعة المقبول فيها الطالب.

١٨- ملئ الاستمارة الخاصة بالتعهد الخطي وتوقيعها من قبل المتقدم للدراسات العليا (نموذج رقم ٥٠٤) الخاصة بالعام الدراسي ٢٠٢٦/٢٠٢٥.



NO:

العدد : ٨٠٢٠٣ / ٨٠٢

Date:

التاريخ : ٢٠١٢ / ٢ / ٢٠

١٩- تعهد يقدم من قبل المتقدمين للدراسات العليا على قناة النفقة الخاصة بدفع الاجور المترتبة بذمتهم عن الدراسة عند القبول وعلى دفعتين (فصل اول) و (فصل ثاني) وبخلافه يتحملون المسؤولية والاجراء الذي يحدده مجلس الجامعة بموجب التعهد المشار اليه انفا (وكما تم بيانه في الفقرة (سابعاً) / الاجور الدراسية ٧) من هذه الضوابط.

٢٠- البطاقة الوطنية الموحدة (في حال توافرها) أو نسخة ملونة من المستمسكات (هوية الاحوال المدنية ، شهادة الجنسية ، بطاقة السكن أو تأييد السكن ، صور ملونة عدد (٢)) ، الاقامة وجواز سفر نافذ بالنسبة لغير العراقيين المقيمين في العراق لاكثر من ثلاث سنوات و / او احد الابوين لهم عراقي الجنسية ، بطاقة السكن أو تأييد السكن ، صور ملونة عدد (٢).

٢١- عدم استلام ملفات المتقدمين للقبول (من الموظفين او المكلفين) بدون عدم الممانعة (وفقا لتعليمات الاجازات الدراسية رقم ١٦٥ لسنة ٢٠١١ او الدراسة اثناء التوظيف والتكليف) الممنوحة لهم من الجهات المخولة بمنحها (وكل حسب جهة انتسابه) وكتاب الاستثناء من شرط المعدل وحسب الفقرة (٤/ب) انفا ، وتتحمل الجهات المخولة بالتدقيق في (الجامعة / القسم) مسؤولية تدقيق الملفات ومن بينها الخدمة ضعف مدة الدراسة بان يتم مراعاة تحقق شرط الخدمة ضعف مدة الدراسة بعد الحصول على الشهادة المطلوبة لمن يتم ترشيحه للاجازة الدراسية بصرف النظر عن العمر تنفيذا للالتزام التعاقدي المرفق لتعليمات الاجازات الدراسية رقم (١٦٥ لسنة ٢٠١١) وتحقق شرط التفرغ التام للدراسة وبخلافه يتحمل التبعات المترتبة عن عدم تحقق ماورد اعلاه وعدم اداء الامتحان التنافسي.





NO:

Date:

العدد : ٨٠٢ / ٤٠٣٠٣

التاريخ : ٢٠٢٥ / ١٢ / ٢٠

سادسا، احكام عامة

١- يتم اعتماد معدل درجات السنة التحضيرية فقط بدون الرسالة في حالة يكون المتقدم حاصلا على شهادة الماجستير بتقدير مستوف في الحالات التي لاتمنح فيها درجات.

٢- استمرار العمل بمبدأ الغاء حجز المقاعد الدراسية.

٣- لايعمل بمبدأ جبر المعدل عند التقديم للدراسات العليا.

٤- يلغى قبول الطلبة الذين لم يباشروا خلال اسبوع عمل من تاريخ المباشرة بالدراسة ويحل الاحتياط محل الاصيل وعدم ترويج اية معاملت خارج هذه المدة ويتحمل القسم مسؤولية ذلك، ويعتبر الانسحاب بعد المدة المأ (انهاء علاقة) ولايحل محله احتياط وبما يتوافق مع الفقرتين (١،٢)، من الاعمام المرقم ب ت ١١٨/٥ في ٢٠١٥/١٢/٧، مع مراعاة ماياتي:

أ- في حال صدور الامر الجامعي بقبول طالب الدراسات العليا وتأجيل دراسته في ذات الامر (قبول وتأجيل) ولم يباشر بالقسم العلمي، يترتب على عدم مباشرته بعد التأجيل اجراء (الغاء قبول) ليرتب عليه بعد ذلك احلال الاحتياط (من نفس سنة قبول الاصيل) محله وفق الاستحقاق وخلال مدة الاحلال المنصوص عليها في هذه الضوابط، على ان يتم تبليغ الطالب (الاحتياط) بذلك واصدار الامر الجامعي بالقبول وبغلافه تتحمل (رئاسة الجامعة) القسم المسؤولية الكاملة، وللطالب الملقى قبوله في هذه الحالة التقديم مجددا للدراسات العليا وفقا للضوابط ويحق له اختيار قناة التقديم سواء قناة القبول العام او قناة النفقة الخاصة.

ب- في حال مباشرة طالب الدراسات العليا بالدراسة وتقديمه طلب تأجيل بعد ذلك فقد ترتب على ذلك حجزه للمقعد الدراسي وحرمان غيره منه، ففي هذه الحالة فان عدم مباشرته بعد التأجيل تؤدي الى (انهاء علاقته بالدراسة) وله حق التقديم مجددا على قناة النفقة الخاصة (حصرا).

ج- يقدم الطلبة المشمولين بالفقرة (أ) اعلاه (الاحتياط) تعهدا خطيا بعدم تقديمهم للدراسات العليا أو قبولهم فيها للعام الدراسي اللاحق (كونه عند التقديم أو القبول في دراسة أخرى أو نفس الدراسة في العام الدراسي اللاحق سيفقد صفة الاحتياط) فضلا عن عدم تجاوز المدة المنصوص عليها بموجب هذه الضوابط لإحلال الاحتياط محل الاصيل.

٥- الغاء قبول من ينسحب من الدراسة قبل تاريخ المباشرة المشار اليه في (خامسا)توقيعات التقديم والقبول) اعلاه واحلال البديل في حالة وجود احتياط وعدم شمول المنسحب بضوابط العودة الى مقاعد الدراسة وفقا لما ورد باعامام دائرة البحث والتطوير المرقم ب ت ١١٨٨٠ / ٥ في ٢٠٢٤/١١/١٧.

٦- الغاء قبول من يدلي بمعلومات غير صحيحة تخص الوظيفة (غير موظف ويتبين العكس) في حال اكتشاف هكذا حالات قبل المباشرة بالدراسة وعدم شمول الفئة انفا سواء تم اكتشافها قبل او بعد المباشرة بالدراسة بضوابط العودة الى مقاعد الدراسة وفقا لما ورد باعامام دائرة البحث والتطوير المرقم ب ت ١٢٠٧٣ / ٥ في ٢٠٢٣/١٢/٢٨.



NO:

Date:

العدد : ٨٠٢ / ٤٠٢٠٢

التاريخ : ٢٠٢٠ / ٤ / ٢٠

٧- الغاء قبول من يدلي بمعلومات غير صحيحة تخص الموقف الدراسي السابق للمتقدم (مرقن قيد سابقا في نفس الدراسة العليا التي يروم التقديم اليها) بغض النظر فيما اذا كان المتقدم من المشمولين بالامتيازات المشار اليها في البند ثالثا من الضوابط اعلاه ام لا .

٨- يكون ادخال الخلفية العلمية المطلوبة للقبول من قبل القسم العلمي لكل دراسة عليا وفق الاختصاص وبموجب المادة (العاشرة / الفقرة ٥) من صلاحيات مجلس القسم من تعليمات الدراسات العليا النافذة لسنة ١٩٨٢ المتعلقة بالخلفية العلمية، مع مراعاة الاعلان عن الشهادات الأولية والعليا (الصادرة من الجامعات العراقية او الشهادات المعادلة الصادرة من قبل دائرة البعثات والعلاقات الثقافية) التي يقبل حاملوها في الدراسات العليا في الاختصاصات المشار اليها انفا في القسم العلمي ، مشيرين بهذا الصدد الى ما يأتي:

أ- يلتزم الطالب اضافة لمتطلبات الدراسات العليا بانجاز المتطلبات التكميلية المحددة له الخاصة بالنقص الحاصل في تحصيله السابق لدراسه العليا او منهاج دراسته السابقة وان يحصل في كل مادة على درجة متوسطة في الاقل وفق سلم درجات الدراسات العليا فان فشل بذلك يعيد الامتحان ولمرة واحدة فقط.

ب- لا تزيد نسبة المقاصصة العلمية عن ٤٠٪ من مواد السنة التحضيرية للدراسة العليا التي سيقبل فيها المتقدم، فاذا كان متقدما لدراسة الدكتوراه فيجب ان لا تتجاوز عدد مواد المقاصصة العلمية (لمرحلتى البكالوريوس والماجستير) المطالب بها عن ٤٠٪ من مواد دراسة الدكتوراه المتقدم للدراسة اليها وهكذا بالنسبة لبرامج الدراسات العليا الاخرى.

ت- تحدد مواد المقاصصة العلمية من قبل القسم العلمي عند بدء التقديم للدراسات العليا وحسم الموضوع قبل انتهاء موعد التقديم ليتسنى للذين لم يتم قبول شهاداتهم التقديم للدراسة الى (معاهد ، كليات ، جامعات) اخرى وحسب الاختصاص المناظر، وفي حالة قبول المتقدم يطالب بالنجاح في هذه المواد بتقدير (متوسط) في الاقل ولدورين (اول وثاني) ، ولا تدخل هذه المواد في احتساب المعدل وتدخل في احتساب عدد مواد الفصل الدراسي، على ان يتم تقديم طلب رسمي من قبل المتقدم الى القسم العلمي المعني بالدراسة لغرض تحديد مواد المقاصصة واستحصال موافقات لغرض التقديم الى ذلك القسم.

ث- عطفًا على ما ورد في الفقرتين (ب ، ت) انفا يتم الاعتماد على مواد السنة التحضيرية ومفردات تلك المواد بمنهجية ثابتة ويتم النظر في المقاصصة العلمية بين الاختصاصات المتقاربة في كليات مختلفة ولا يتم الاعتماد على اسم الجامعة المتخرج منه المتقدم او الدولة المناحة او تسلسل الخريج عند التخرج .

٩- عدم السماح لذوي كل من (العميد / معاوني العميد / رئيس القسم واعضاء الهيئة التدريسية في القسم العلمي المعني بالدراسة) من التقديم للدراسات العليا في نفس (الفرع / القسم) اثناء فترة التكليف ، علما ان المشمولين بالفقرة انفا هم (الايوان والاولاد وان نزلوا الجد والجدة والاخوة والاخوات واولاد الاخوة والاخوات الاعمام والعمات الاخوال والخالات ، ذوي الارحام، ويستثنى من ذلك المتقدمين للتخصصات النادرة (لا يتوافر الا بالقسم العلمي المعني بالدراسة فقط) ، او اذا كان المتقدم من المشمولين بما ورد بالفقرة (ثانيا) المعايير المفاضلة بين المتقدمين / ب / الطالب الاول)، وبما كان ذوي اعضاء الهيئة التدريسية التقديم الى اقسام اخرى في ذات (الفرع / القسم).



NO: العدد : ٨٠٢ / ٤٠٢٠
Date: التاريخ : ٢٠٢٠ / ٢ / ٢٠

١٠- للجامعة / الاقسام تخصيص مراكز ارشادية للتقديم للدراسات العليا طيلة مدة التقديم للدراسات العليا ويتم الاعلان عنها لتسهيل التقديم الالكتروني للمتقدمين الذين يجدون صعوبة في التقديم الالكتروني ، على ان يتم تزويد دائرة البحث والتطوير بعناوين المراكز التي ستفتح بالجامعات قبل بدء عملية التقديم لأدراجها ضمن موقع التقديم الالكتروني.

١١- توجيه تشكيلات الجامعة بعدم تزويد خريجها بأكثر من وثيقة اوتاييد تخرج واحد معنونه لاكثر من جهة واحدة فضلا عن عدم تزويد منتسبيكم بأكثر من عدم ممانعة لاكثر من جهة واحدة لغرض التقديم للدراسات العليا ضمن العام الدراسي الواحد.

١٢- يكون تدقيق بيانات المتقدمين الورقية ومطابقتها مع بيانات المتقدمين الالكترونية من قبل القسم وتصويب البيانات الالكترونية من قبل مخول القسم (ويتم تثبيت اسماء مخولى التدقيق الذين يتولون المطابقة الورقية والالكترونية وكذلك الذين يتم منحهم صلاحية تثبيت ختم التدقيق الالكتروني بموجب اوامر ادارية كونهم يتحملون المسؤولية فيما بعد في حالة وجود خطأ معين) ويكون التدقيق اعلاه والتعديل من قبل هؤلاء المخولين بما يتوافق مع البيانات الورقية وحسب التوقيات الزمنية المبينة بموجب البند (خامسا) اعلاه مع توخي الدقة الشديدة في تدقيق ملفات المتقدمين للدراسات العليا (الالكترونية والورقية) ، ولا يتضمن التصويب انفا (قناة التقديم ، تغيير موقف المتقدم الوظيفي) ذلك ان التعديل يشمل الأخطاء التي يوجد بها كتب رسمية موثقة مسبقا ولا تشمل الحقوق التي تخضع لرغبة المتقدم نفسه عند ملئه الاستمارة ويتحمل المتقدم مسؤولية الخطأ فيها كونه تعهد الكترونيا وورقيا بصحة المعلومات الواردة في تقديمه وتحمله الآثار المترتبة عن عدم صحة المعلومات.

١٣- مراعاة ما جاء باعامامي دائرة البحث والتطوير المرقمين (ب ٨٢٤٦/٥ في ٢٠١٢/٨/٨) (امتحان قبول واليته) و كتابنا بالعدد (ب ٦٥٩٢ / ٥ في ٢٠٢٤/٧/١) الية عمل اللجنة الامتحانية الخاصة بالامتحان التنافسي .

١٤- عند إصدار الأوامر الجامعية الخاصة بالقبول ترسل نسخة منها إلى دائرة الموظف المقبول بالدراسة ليتم تزويده (بالإجازة الدراسية) او (الاجازة الاعتيادية براتب او بدون راتب) خلال المدة المحددة (٩٠ يوما) من تاريخ اصدار الاوامر الجامعية وبما يتوافق مع البند (رابعا) المستمسكات المطلوبة من هذه الضوابط.

١٥- يراعي التزام القسم العلمي بتحقيق (١٥) اسبوع للفصل الدراسي الاول و (١٥) اسبوع للفصل الدراسي الثاني وبما يتوافق مع التقويم الجامعي المدرج ضمن البند (ثامنا) ادناه ويتحمل القسم العلمي مسؤولية عدم الالتزام بذلك



NO:

Date:

العدد : ٨٠٢ / ٤٠٢٠ م
التاريخ : ٢٠٢٠ / ١٢ / ٢٠

١٦- يحق للجامعة او تشكيلاتها التدوير من قناة القبول العام الى قناة النفقة الخاصة لإشغال المقاعد الشاغرة (ان وجدت) وفق الاستحقاق ولا يجوز التدوير من قناة النفقة الخاصة الى قناة القبول العام ، مع مراعاة ما يأتي :
ل التدوير من قناة القبول العام الى قناة النفقة الخاصة لشغل مقاعد الخطة المقررة (على قناة النفقة الخاصة) والتي لم يتم اشغالها بالكامل يكون بعد اسبوع من اعلان القبول النهائي الوارد بموجب البند (خامسا/توقيعات التقديم والقبول) انفا ، على ان يتم الاعلان عن هذه المقاعد على موقع القسم لغرض تقديم طلبات من قبل الراغبين بالتدوير وبحسب الاستحقاق.

ب- التدوير من قناة القبول العام الى قناة النفقة الخاصة لشغل المقاعد الشاغرة (على قناة النفقة الخاصة) بعد المباشرة بالدراسة لانسحاب او عدم مباشرة الطلبة المقبولين يكون لغاية اسبوعين من تاريخ المباشرة بالدراسة للعام الدراسي ٢٠٢٦/٢٠٢٥ الوارد بموجب البند (خامسا/توقيعات التقديم والقبول) انفا ، على ان يتم الاعلان عن هذه المقاعد على موقع القسم لغرض تقديم طلبات من قبل الراغبين بالتدوير وحسب الاستحقاق.

١٧- امكانية تدوير المقاعد الشاغرة لغير المقبولين من المتقدمين المشمولين بأحكام قانوني مؤسسة الشهداء (رقم ٥٧) لسنة ٢٠١٥ و رقم (٢) لسنة ٢٠١٦ لإشغال المقاعد الشاغرة على ان يكون القبول وفق الاستحقاق

١٨- يتحمل القسم إجراءات تدقيق الوثائق وصحة الاصدار واجراءات التصاريح الامنية ومفاتحتها رئاسة الجامعة بذلك ، على ان يتم استكمال جميع هذه الاجراءات قبل نهاية الفصل الدراسي الأول للعام الدراسي ٢٠٢٦/٢٠٢٥ ، ويجوز للوزارات والجهات غير المرتبطة بوزارة مخاطبة الجامعات لمتابعة منتسبيها المقبولين والمستمرين بالدراسة بشأن: السيرة الدراسية، موقف الطالب من الدراسة.

١٩- عطفًا على ما جاء بالفقرة (١٨) اعلاه ، يترتب على عدم صحة اصدار الوثائق او استمارات التقديم او عدم سلامة الموقف الامني خلال المدة المشار اليها بالفقرة (١٨) اعلاه انتهاء علاقة الطالب من الدراسة.

٢٠- يكون التقديم طلبات نقل الدراسة لطلبة الدراسات العليا منذ تاريخ صدور الامر الجامعي بالقبول ولغاية شهر بعد تاريخ المباشرة بالدراسة (على ان يكون الطلب مدعوما ومشفوعا بما يؤيد حاجة الطالب للنقل وقناعة مجلس القسم في ذلك).

٢١- يحق لغير العراقيين (الاجانب) ممن لديهم اقامة لاكثر من ثلاث سنوات و/او احد الابوين لهم (عراقي الجنسية) التقديم اسوة باقرانهم من العراقيين والتنافس معهم واختيار قناة التقديم (القبول العام او النفقة الخاصة) مع تحقق الشروط المنصوص عليها بموجب هذه الضوابط و لا يحق لهم التقديم الى بوابة (ادرس في العراق) وتعتمد الاقامة الدائمة لهم وجواز سفر نافذ عند التقديم.

٢٢- عطفًا على ما ورد بموجب الفقرة (٢١) اعلاه يحق للفئات الاخرى من غير العراقيين التقديم الى البوابة انفا وفقا للضوابط التي تصدرها دائرة البعثات والعلاقات الثقافية كونهما الجهة صاحبة الاختصاص.



NO:

العدد : ٨٠٤ / ٤٠٣

Date:

التاريخ : ٢٠٢٤ / ٤ / ٢٠

٢٣- عدم ذكر جهة الانتساب لكافة ضباط الاجهزة الامنية عند اعلان نتائج القبول (الاولى والنهائية) على المواقع الرسمية الخاصة بالقسم / الجامعة / والاكتفاء بذكر عبارة (موظف) وبالامكان شمول جميع المقبولين من الموظفين بما ورد اعلاه تسهيلا لاجراءات اعلان القبول على المواقع الالكترونية (حصرا).

٢٤- على المقبولين في الدراسات العليا للعام الدراسي (٢٠٢٤-٢٠٢٥) اجراء فحص تعاطي المخدرات والمؤثرات العقلية وفقا للآلية المبينة بكتابينا المرقمين ب ٥ / ٨٠٤٤ في ٢٠٢٤/٨/١٩ و ب ٥ / ٨٢٤٢ في ٢٠٢٤/٨/٢٨ وبخلافه يلغى قبولهم من الدراسة.

٢٥- اصدار دليل من قبل الجامعة يتضمن جميع برامج الدراسات العليا الموجودة في الاقسام العلمية في الجامعة ويذكر فيه برامج الدراسات العليا متضمنة المناهج الدراسية والساعات الدراسية المطلوبة لكل دراسة وجميع متطلبات الحصول على الشهادة وفق التخصص.

٢٦- تعتمد نماذج الاستمارات المذكورة والمرفقة بموجب هذه الضوابط حصرا وكذلك المرفقة ضمن رابط مؤسسة الشهداء <http://students.alshuhadaa.gov.iq> على ان يتم سحب (نسخ ملونه) من الاستمارات المدرجة ضمن الموقع الالكتروني الخاص بالتقديم وعلى ورقة واحدة بالنسبة للاستمارات التي تتالف من صفحتين (ورقة ذات وجهين) وبخلافه تعتبر (لاغية) بالاضافة الى سحب (نسخه ملونه) من استمارة التقديم الالكترونية



NO:

Date:

العدد : ٨٠٢٠٣ / ٨٠٢

التاريخ : ٢٠٢٠ / ١٢ / ٢٠

سابعا : الاجور الدراسية لطلبة الدراسات العليا المقبولين والمستمرين بالدراسة على النفقة الخاصة

١- تكون الاجور الدراسية السنوية للطلبة المقبولين والمستمرين بالدراسة على النفقة الخاصة وبحسب نوع الدراسة وفقا للجدول أدناه:

ت	الدراسة	التخصصات العلمية (الاجور الدراسية / دينار)
١	الدبلوم العالي	٢,٠٠٠,٠٠٠
٢	الماجستير	٢,٧٥٠,٠٠٠
٣	الدكتوراه	٤,٥٠٠,٠٠٠

٢- تخول الجامعة وتشكيلاتها صلاحية النظر في حالات تخفيض الاجور الدراسية السنوية المثبتة في الجدول المين بالفقرة (١) اعلاه وفق طلب يقدم من قبل الطالب معززا بمستمسكات وأدلة ثبوتية:

- أ- مجالس الفروع: التخفيض بنسبة لا تتجاوز ٥٪ من المبلغ الكلي للأجور الدراسية السنوية
- ب- مجالس الاقسام: التخفيض بنسبة لا تتجاوز ١٠٪ من المبلغ الكلي للأجور الدراسية السنوية.
- ت- مجلس الجامعة: التخفيض بنسبة لا تتجاوز ١٠٪ من المبلغ الكلي للأجور الدراسية السنوية.

٣- لرئيس الجامعة صلاحية تخفيض الاجور الدراسية للطلبة المرفقة قيودهم والذين تم اعادتهم الى مقاعد الدراسة وفق ضوابط العودة النافذة بنسبة ٢٥٪ من المبلغ الكلي للأجور الدراسية السنوية في الجدول المين بالفقرة (١) اعلاه.

٤- تخفيض الاجور الدراسية للمقبولين على مقعد ذوي الإعاقات والاحتياجات الخاصة / النفقة الخاصة بنسبة ٥٠٪ من المبلغ الكلي للأجور الدراسية السنوية في الجدول المين بالفقرة (١) اعلاه.

٥- لا يجوز ان تزيد نسبة التخفيض للسنة الدراسية الواحدة عن ٢٥٪ بالمجموع بغض النظر عن المراجع التي وافقت على التخفيض في الحالات اعلاه (عدا ما ورد في ضابطة خاصة او موافقة خاصة من قبل معالي الوزير)

٦- يكون تخفيض الاجور الدراسية لطلبة النفقة الخاصة من المبلغ الكلي للأجور الدراسية السنوية أي لسنة دراسية واحدة وليس من المبلغ الكلي للدراسة أو لكل سنة دراسية في الحالات اعلاه (عدا ما ورد في ضابطة خاصة او موافقة خاصة من قبل معالي الوزير)

٧- تستوفي الاجور الدراسية السنوية اعلاه من الطالب المقبول على قناة النفقة الخاصة على دفعتين ولكل فصل دراسي على ان يتم تسديد الاجور الدراسية قبل نهاية العام الدراسي كحد اقصى ويقدم المتقدم تعهدا خطيا



NO: ٨٠٢ / ٤٠٢٠٣ : العدد
Date: ٢٠٢٥ / ١٢ / ٢٠ : التاريخ

(ورقياً) بذلك عند التقديم وبخلاف ذلك يتحمل التبعات القانونية التي يحددها مجلس الجامعة قبل بدء التقديم للعام الدراسي (٢٠٢٥/٢٠٢٦) كما ويقر المجلس التعهد انفا لغرض اعتماده كحايد متطلبات التقديم على قناة النفقة الخاصة ابتداءاً او عند طلب التدوير من قناة القبول العام الى قناة النفقة الخاصة.

٨- يتم تدوير الاجور الدراسية المستوفاة من طالب النفقة الخاصة المؤجلة دراسته عام دراسي كامل للسنة الدراسية اللاحقة.

٩- في حالة نقل طالب النفقة الخاصة الى جامعة اخرى تستوفي الاجور الدراسية مناصفة بين الجامعة المقبول فيها والجامعة المنقولة دراسته اليها عن الفصل الدراسي الذي تم نقل الدراسة فيه

١٠- يتم استيفاء اجور تمديدات دراسة طلبية : (الدبلوم العالي ، الماجستير ، الدكتوراه) من المقبولين والمستمريين بالدراسة (٥٠٪) من الاجور الدراسية السنوية اعلاه خلال مدة التمديد الأول وفي اثناء التمديد الثاني يتم استيفاء (٥٠٪) من الاجور الدراسية السنوية اعلاه ، اذا كانت مدة التمديد ستة اشهر، وتقل نسبة الاستيفاء بما يتناسب ومدة التمديد بالاعتماد على عدد الاشهر وضمن المبلغ الذي يجب استيفائه في كل شهر، اما اذا كانت مدة التمديد اقل من شهر فتعتمد اقل مدة لغرض الاستيفاء هي (شهر واحد)

١١- يتم استيفاء الاجور الدراسية للطلبة الذين تمت اعادتهم الى مقاعد الدراسة في المرحلة التحضيرية وفقاً للمواد والوحدات الدراسية المطالبين بها وفق الاجور المحددة في الجدول المين بالفقرة (١) انفا وبحسب المعادلة الآتية بالاعتماد على عدد الوحدات للمواد الدراسية المطالب بها :

$$\text{اجور السنة التحضيرية} - \text{اجور الوحدة الواحدة} = \frac{\text{اجور السنة التحضيرية}}{\text{عدد وحدات السنة التحضيرية}}$$

$$\text{اجور المادة الدراسية الواحدة} = \text{عدد وحدات المادة الدراسية} \times \text{اجور الوحدة الواحدة}$$

١٢- يتم استيفاء الاجور الدراسية للطلبة الذين تمت اعادتهم الى مقاعد الدراسة في المرحلة البحثية وفقاً للفترة المحددة لاستكمال المادة الدراسية المتبقية اعتماداً على القسط الدراسي السنوي مقسوماً على عدد الأشهر الممنوحة لهم لاستكمال متطلبات الدراسة.

١٣- عدم ارجاع المبلغ المستوفى من الطالب المنسحب من الدراسة في حالة عدم وجود ظروف قاهرة تقدم الى مجلس القسم وتوافق عليها سواء تم احلال البديل عنه ام لا .

١٤- عند تقديم طلب تخفيض الاجور الدراسية من قبل طلبة الدراسات العليا المقبولين على قناة النفقة الخاصة للعام الدراسي ٢٠٢٥-٢٠٢٦ او الطلبة المستمريين بالدراسة يجب ان يكون مشفوعاً بذكر الاسباب الموجبة للتخفيض



NO:

Date:

العدد : ٨٠٢٠٣ / ٨٠٢

التاريخ : ٢٠٢٥ / ١٢ / ١٤

والمستمسكات المؤيدة مع ضرورة ذكر الاسم الثلاثي للطالب ونسخة الامر الجامعي الخاص بالقبول وبخلافه
يهمل الطلب

ثامنا: التقويم الجامعي للدراسات العليا للعام الدراسي ٢٠٢٥/٢٠٢٦

ت	الموضوع	اليوم	التاريخ	الملاحظات
١	بدء الفصل الدراسي الاول	الاثنين	٢٠٢٥/٩/١	بما لايزيد عن (١٥) اسبوع
٢	نهاية الفصل الدراسي الاول	الاحد	٢٠٢٥/١٢/١٤	
٣	امتحانات الفصل الدراسي الاول	الاحد الخميس	٢٠٢٥/١٢/٢١ ٢٠٢٦/١/٨	يكون اعلان النتائج خلال اسبوع من نهاية الامتحانات
٤	العطلة الربيعية	الاحد الاحد	٢٠٢٦/١/١١ ٢٠٢٦/١/١٨	يتم خلالها الاعلان عن نتائج الفصل الدراسي الاول
٥	بدء الفصل الدراسي الثاني	الاثنين	٢٠٢٦/١/١٩	بما لايزيد عن (١٥) اسبوع
٦	نهاية الفصل الدراسي الثاني	الاثنين	٢٠٢٦/٥/٤	
٧	امتحانات الفصل الدراسي الثاني	الاثنين الاثنين	٢٠٢٦/٥/١١ ٢٠٢٦/٥/٢٥	يكون اعلان النتائج خلال اسبوع من نهاية الامتحانات
٨	بدء امتحانات الدور الثاني	الاربعاء الاربعاء	٢٠٢٦/٨/٥ ٢٠٢٦/٨/١٩	بما لايزيد عن اسبوعين

الجامعة:
الكلية:
القسم:



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
دائرة البحث والتطوير
www.rdd.edu.iq

بيانات الطالب المتقدم للدراسات العليا للعام الدراسي ٢٠٢٥/٢٠٢٦

البيانات الشخصية



اللقب:

الاسم الرباعي:

☐ أنثى☐ ذكررقم هوية
الأحوال المدنية

رقم شهادة الجنسية:

تاريخ التولد

رقم البطاقة الموحدة

العنوان الدائم

الناحية أو الحي:

القضاء أو المدينة:

المحافظة:

☐ سبق وأن تقدمت للدراسات

العليا خلال الأعوام الثلاثة الماضية

ولم يتم قبولي (بعض النظر عن الأسباب)

دار

زقاق

محلة

الهاتف النقال

إذا كان الطالب موظفاً بأي صفة كانت ((اجر يومي/محاضر/عقد/ملاك دائم/اي نوع اخر):

اسم الدائرة:

الوزارة:

دائرته ليس لديها مانع من دراسته

العنوان الوظيفي:

والمؤرخ في:

حسب كتاب الدائرة المرقم

أي ملاحظات أخرى عن الطالب

البيانات الدراسية

في تخصص وتسلمه ☐ من ☐

☐ بكالوريوس
☐ دبلوم عال
☐ ماجستير أو ما يعادلها

القسم (إن وجد):

كلية:

من جامعة:

آخر شهادة حصل عليها المتقدم:

في التخصص:

في العام الدراسي:

٢٠٠٠

وبمعدل:

/ /

بتاريخ:

حسب وثيقة التخرج المرقمة:

معدل الكالوريوس لطالب
 الماجستير ولديه دبلوم عال

(للمجموعة الطبية او الهندسية)

تسليم الطالب ضمن الربع الأول

قناة التقديم ☐ القبول العام☐ النفقة الخاصة

الشهادة المطلوبة

☐ دبلوم عال☐ ماجستير☐ دبلوم معادل للماجستير☐ دكتوراه☐ دبلوم معادل للدكتوراه

في التخصص العام/الدقيق

مطابق لما في النماذج
 الدراسية اعلاه لطفاً

ملاحظة: بالنسبة للطلبة الدارسين على شهادة الدبلوم العالي، يجب تثبت بيانات كمر من شهادتي الكالوريوس والدبلوم العالي في مكانه الصحيح.

١٠٠٪

درجة أساس المقاضاة:

١٠٠٪

درجة الامتحان التنافسي:

المقابلة وحضور الامتحان التنافسي

☐ وتمت مقابلته من قبل لجنة القبول☐ حضر الطالب لأداء الامتحان التنافسي

وتبين أنه يصلح للتقديم للدراسات العليا ☐. إن كان لا يصلح للدراسة، الرجاء ذكر السبب بإيجاز:

أي ملاحظات أخرى

ختم الكلية



(صحيفة أعمال المتقدمين للدراسات العليا للعام الدراسي ٢٠٢٥/٢٠٢٦)

..... كلية جامعة

صورة ملونة

١. الاسم الرباعي

٢. اللقب

٣. محل وتاريخ الولادة

٤. عنوان المسكن الحالي

٥. أ. تسلسل التخرج وعدد الدورة وهل ضمن الربع الاول من خريجي دورتك (بالنسبة لشهادة البكالوريوس):

تسلسل الطالب: عدد الدورة: هل من الربع الاول:

ب. معدل التخرج في دراسة البكالوريوس والدبلوم العالي والماجستير رقماً وكتابة:

ج - هل سبق ان رشحت على زمالة او بعثة او اجازة دراسية خارج العراق :

اين متى

الشهادة التي ترغب في الحصول عليها

☐

دكتوراه

☐

ماجستير

☐

الشهادة: دبلوم عالي

الاختصاص:

اسم القسم او الفرع:

٨. هل قدمت طلباً لجهة اخرى للدراسة غير هذه الدراسة وهل كنت مقبولاً في احدى الجامعات والمعاهد العراقية في الوقت

الحاضر؟ نعم ☐ لا ☐ إذا كانت الاجابة نعم تذكر جهة التقديم.

٩. إذا كان المتقدم موظفاً ((بأي صفة كانت (اجر يومي، محاضر، عقد، ملاك دائم، أي نوع اخر من العقود):

اسم الدائرة:

اسم الوزارة

العنوان الوظيفي:

تاريخ اول تعيين :

ملاحظة:

- تملأ الاستمارة من قبل المتقدم

- تهمل المعاملة التي لم تستكمل فيها كافة المعلومات الواردة اعلاه

- يتعرض للمساءلة القانونية كل من يدلي بمعلومات غير صحيحة او يخفيها ويحصل كافة التبعات القانونية المترتبة على

ذلك .

اسم الموظف المدقق:

التاريخ :

التوقيع :

اسم الطالب :

التاريخ :

التوقيع :



استمارة السجناء السياسيين المتقدمين للدراسات العليا داخل العراق المشمولين بأحكام قانون
مؤسسة السجناء السياسيين المعدل بالرقم (٣٥) لسنة ٢٠١٣ للقبول في الدراسات العليا للعام
الدراسي ٢٠٢٥/٢٠٢٦

١	اسم المسجلين الرباعي	السنة	الشهر	اليوم
٢	المواليد			
٣	المهنة			
٤	مدة الخدمة			
٥	عنوان العمل			
٦	عنوان السكن			
٧	الشهادة الحاصل عليها	البكالوريوس		
		الاختصاص		
		الجامعة		
		الكلية		
		القسم		
		تاريخ الحصول على الشهادة		
		المعدل		
		الدبلوم العالي		
		الاختصاص العام		
		الاختصاص الدقيق		
٨	الشهادة المطلوبة	رقم وتاريخ الامر الجامعي		
		التقدير		
		الكلية المانحة للشهادة		
		الجامعة المانحة للشهادة		
		الماجستير		
		الاختصاص العام		
		الاختصاص الدقيق		
		رقم وتاريخ الامر الجامعي		
		التقدير		
		الكلية المانحة للشهادة		
الجامعة المانحة للشهادة				
٩	وسيلة الاتصال	الهاتف الارضي		
		الهاتف النقال		
		البريد الالكتروني		

☐ دكتوراه ☐ ماجستير ☐ دبلوم عالي

١٠	جهة التقديم	الجامعة الكلية / المعهد
		القسم / الفرع
١١	تعهد	
	أتعهد بصحة المعلومات المذكورة في الفقرات اعلاه وبعبارة تحمل التبعات القانونية كافة	
	الاسم	
	التوقيع	
	التاريخ	

تأييد المؤسسة ان المتقدم من السجناء السياسيين	مصادقة وتوقيع رئيس مؤسسة السجناء السياسيين	ختم مؤسسة السجناء السياسيين



تعهد خطي للمتقدم للدراسات العليا

للعام الدراسي ٢٠٢٥/٢٠٢٦

إني المتقدم:..... لدراسة

في كلية / معهد جامعة

أتعهد بما يأتي :

- أن أقدم بطلبي لغرض القبول لهذا العام الدراسي (٢٠٢٥/٢٠٢٦) إلى كلية / معهد واحد فقط ، لنيل شهادة الدبلوم العالي ☐ الماجستير ☐ الدكتوراه ☐
- اني غير موظف في أي دائرة من دوائر الدولة ☐ بأي صفة كانت (اجر يومي ، محاضر ، عقد ، ملاك دائم ، اي نوع اخر من العقود او الجامعات والكليات الاهلية.
- موظف في الدولة ☐ بأي صفة كانت (اجر يومي ، محاضر ، عقد ، ملاك دائم ، اي نوع اخر من العقود) في دائرة : التابعة لوزارة :.....او الجامعات والكليات الاهلية
- ولدي ما يثبت عدم معانعة الجهة المختصة في جهة انتسابي بمنح الاجازات الدراسية وفقا لتعليمات الاجازات الدراسية رقم ١٦٥ لسنة ٢٠١١ او كإجازة للدراسة اثناء التوظيف من إكمال دراستي وفقا لضوابط التقديم والقبول بالدراسات العليا للعام الدراسي ٢٠٢٥/٢٠٢٦ المقررة والمعلنة في حالة قبولي .
- وأني لم يتم انتهاء علاقتي بالدراسة سابقاً ☐
- إنني قد سبق وتم انتهاء علاقتي بالدراسة بموجب الأمر الجامعي المرقم في والمرفقة نسخة من (طبياً).
- لم يتم انتهاء علاقتي بالدراسة بسبب الغش او التزوير
- وأتحمل كافة التبعات القانونية إذا تبين للجامعة عدم صحة بنود هذا التعهد بالغاء قبولي انطلاقاً من الشعور بالمسؤولية والحفاظ على الحقوق والواجبات وللحيلولة دون تضليل المؤسسة بمعلومات غير صحيحة (الكلية - الجامعة - الوزارة) ولترصين المستوى العلمي للقبول بالدراسات العليا ، ولأجله أوقع في أدناه .
- ملاحظة : يتم ملء هذا التعهد من قبل المتقدم (حصراً) .

التوقيع:

الاسم :

التاريخ : / / ٢٠٢٥

الجامعة:
الكلية:
القسم:
الاختصاص:



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
دائرة البحث والتطوير
نموذج رقم (٥٠٦)

استمارة المقابلة للمتقدم للدراسات العليا للعام الدراسي ٢٠٢٥/٢٠٢٦

الاسم الرباعي: الجنس: ☐ ذكر ☐ أنثى ☐

سنة التولد:

المحور العقلي: ☐ يصلح ☐ لا يصلح

الأسباب (في حالة لا يصلح):

-١

-٢

-٣

المحور النفسي: ☐ يصلح ☐ لا يصلح

الأسباب (في حالة لا يصلح):

-١

-٢

-٣

المحور البدني: ☐ يصلح ☐ لا يصلح

الأسباب (في حالة لا يصلح):

-١

-٢

-٣

رئيس اللجنة

عضو اللجنة

عضو اللجنة



استمارة المتقدمين للدراسات العليا داخل العراق للمشمولين بالتعديل الاول رقم (١١) لسنة ٢٠٢٤ من قانون حقوق ذوي الاعاقة والاحتياجات الخاصة رقم ٣٨ لسنة ٢٠١٣ للقبول في الدراسات العليا للعام الدراسي ٢٠٢٥/٢٠٢٦

١	الاسم الرباعي	
٢	المواليد	
٣	المهنة	
٤	مدة الخدمة	
٥	عنوان العمل	
٦	عنوان السكن	
	البكالوريوس	
	الاختصاص	
	الجامعة	
	الكلية	
	القسم	
	تاريخ الحصول على الشهادة	
	المعدل	
	الدبلوم العالي	
	الاختصاص العام	
	الاختصاص الدقيق	
	رقم وتاريخ الامر الجامعي	
	التقدير	
	الكلية المانحة للشهادة	
	الجامعة المانحة للشهادة	
	الماجستير	
	الاختصاص العام	
	الاختصاص الدقيق	
	رقم وتاريخ الامر الجامعي	
	التقدير	
	الكلية المانحة للشهادة	
	الجامعة المانحة للشهادة	
٨	الشهادة المطلوبة	☐ دكتوراه ☐ ماجستير ☐ دبلوم عالي
٩	وسيلة الاتصال	الهاتف الارضي الهاتف النقال البريد الالكتروني

١٠	الجامعة	جهة التقديم
	الكلية / المعهد	
١١	القسم / الفرع	أتعهد بصحة المعلومات المذكورة في الفقرات اعلاه وبعبئيه اتحمل التبعات القانونية كافة تعهد الاسم التوقيع التاريخ

تأييد وزارة العمل والشؤون الاجتماعية / هيئة رعاية ذوي الاعاقة والاحتياجات الخاصة ان المتقدم من المشمولين بالقانون اعلاه	مصادقة وتوقيع رئيس الهيئة	ختم الهيئة

اولاً : تأييد وزارة الصحة لتحديد العوق ودرجته للمتقدم اعلاه ووفقاً لقرار اللجنة الطبية المختصة بالرقم () في () والمبين فيه نوع الاعاقة المرفق نسخة منه (طياً).

ثانياً : يترك للجامعة النظر بإمكانية القبول بالاختصاص المتقدم اليه المشمول بالقانون اعلاه ومن خلال المقابلة التي تجرى في الكلية المشار اليها ضمن البند (خامساً) من ضوابط التقديم والقبول في الدراسات العليا على ان يتم بيان الاسباب الموضوعية في حالة الرفض بشكل موثق وفقاً لهذه الاستمارة بالفقرة ادناه.

ثالثاً : اسباب الرفض ان وجدت :

١. _____

٢. _____

٣. _____

رئيس اللجنة المختصة بالمقابلة للشريحة اعلاه

عضو

عضو

الاسم:
التوقيع:
التاريخ:

الاسم:
التوقيع:
التاريخ:

الاسم:
التوقيع:
التاريخ: